انتهاك الطُّفولة في واقعة الطَّفِّ

في ضوء التّشريعات الدُّوليَّة لحقوق الطِّفل

انتهاك الطفولة في واقعة الطف

الدُّكتور

قصي عدنان سعيد الحسيني

قسم اللغة العربيَّة / كليَّة الآداب

الجامعة المستنصريَّة

(ولم تُعمِّر دولة بني أُميَّة بعدها ـ أي بعد واقعة الطَّفّ ـ عُمْرَ رجل واحد مديد الأجل، فلم يتمّ لها بعد مصرع الحسين نيِّفٌ وستون سنة! وكان مصرع الحسين هو الدَّاء القاتل الَّذي سكن في جثمانها حتَّى قضى عليها، وأصبحت "ثارات الحسين" نداء كُلّ دولة تفتح لها طريقاً إلى السَّماع والقلوب.)

أبو الشُّهداء، الحسين بن علي ، عباس مصطفى العقَّاد: ص ٦٩ ـ ٧٠ .

(فهي اليوم ـ أي كربلاء ـ حرمٌ يزوره المسلمون للعِبْرة والذِّكرى، ويزوره غير المسلمين للنظر والمشاهدة، . . . ، لَحَقَّ لها أنْ تصبح مزاراً لكُلِّ آدمي يعرف لبني نوعه نصيباً من القداسة، وحظّاً من الفضيلة، لأنَّنا لا نذكر بقعة من بِقاع هذه الأرض يقترن اسمها بجملة من الفضائل والمناقب، أسمى وألزم لنوع الإنسان من تلك الَّتي اقترنت باسم كربلاء، بعد مصرع الحسين فيها.)

أبو الشُّهداء، الحسين بن علي ، عباس مصطفى العقَّاد: ص ٧٥ .

انتهاك الطُّفولة في واقعة الطَّفِّ

في ضوء الشِّرعات الدُّوليَّة لحقوق الطِّفل

المقدِّمة

الحمد لله ربِّ العالمين كما يستحقه، وهو أهلٌ للحمد والثَّناء في السَّرَّاء قبل الضَّراء، والصَّلاة والسَّلام على خاتم الأنبياء والمُرسلين وآله الطَّيبيين الطَّاهرين، وصحابته المُنْتجبين.

من دواعي الرَّحمة الإلهية الَّتي بارك الله تعالى بها "واقعة الطَّف"، أنْ يتصدَّى لها جملة وافرة من العلماء والباحثين يُراعونها مثل نبتة ناجمة وبرعم يتفتَّح بالتَّحليل والمناقشة تارة، وأخرى بالشَّرح على جهة العرفان والتَّجلِّي للساحة القُدسيَّة للحسين في أرض الطَّفِّ .

وفي مؤتمر الطَّفِّ الدُّولي التاسع حاولت جاهداً أنْ أضع عينات للطفولة الَّتي التقطتُّها من واقعة الطَّفِّ، وأضعها أمام نصوص وبنود الشِّرعات الدُّولية، وسنرى كيف وصل القوم انتهاكاً واستهتاراً بقيم الإنسانية، وبقيم الأعراف الإجتماعية، وزادوها خسَّة ونذالة حين تعرضوا وفتكوا بالنِّساء والأطفال! فلم ترتق تلك الجماعة المارقة إلى مروءة ذلك الأعرابي الَّذي كان (أحمى من مُجير الجراد).

وقد قسَّمتُ البحث على فقرات ثلاث، بحثتُ في:

ـ الفقرة الأوَّلى: الأصول الأولى للشِرعات الدُّوليَّة الَّتي أسَّست لحقوق الطِّفل في العصر الحديث.

ـ والفقرة الثَّانية: حقوق الطِّفل في الإسلام.

ـ والفقرة الثَّالثة: انتهاكات جيش عبيد بن زياد لأطفال الحسين "عليه السلام" في ضوء الشِّرعات الدُّوليَّة لحقوق الطِّفل.

ودار بحثي بين المصادر التَّاريخية الَّتي كُرِّست مادتها لمقتل الإمام الحسين "عليه السَّلام"، مثل: وقعة الطَّف، لأبي مخنف الأزدي الغامدي الكوفي ت١٥٧هـ، ومقتل الحسين للخوارزمي ت ٥٦٨هـ،واللُّهوف على قتلى الطُّفوف، لابن طاووس ت٦٦٤هـ، ومقتل الحسين للسَّيد عبد الرَّزاق المقرَّم، وكتاب مقتل الحسين في منابع أهل السُّنَّة لمحمَّد علي حيدري، واستعنتُ بالمنابع الأولى الَّتي أسَّست لـ"حقوق الطِّفل"، وهي الشِّرعات الدُّوليَّة لـ"حقوق الطِّفل"، كما في كتاب حقوق الطِّفل لغسان خليل، وعهد أمير المؤمنين إلى مالك الأشتر، عامله على مصر، والرِّسالة الأهوازية، في سيرة الحاكم مع الرَّعيَّة، وهي رسالة الإمام الصَّادق إلى والي الأهواز، وكتابي مبادئ حقوق الإنسان، الجذور والبدايات، وبحوثي، مثل: بين تراث الإمام الصَّادق "عليه السَّلام"، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصَّادر عام ١٩٤٨م، "الرِّسالة الأهوازية" دراسة موازنة لنماذج مُختارة.

الفقرة الأولى:

الأصُول الأولى للشِرعات الدُوليَّة الَّتي أسَّست لحقوق الطِّفل في العصر الحديث

إنَّ الموروث العالمي لمختلف الحضارات مع تباين عصورها يُعبِّرُ وبحزن شديد، وأسف بالغ عن سوء معاملة الطفل والمرأة معاً، فعلى سبيل المثال في المجتمع العربي يُورِدُ مؤلف كتاب "حقوق الطِّفل" أ.غسان خليل (١)، أنَّ الزَّوجة والأطفال ملكاً للوالد (الأب) (له عليهم حقَّ الحياة والموت دون رقيب أو حسيب، وقد عرف العرب في العصر الجاهلي وَأدَ البنات، وشراء الزَّوجة، وحقَّ تزويج الفتاة على سبيل المبادلة ....)(٢)

وطرح "فيليب آرييس" عِبْرَ نظريته (Philippe Aries) الَّتي عدَّ الطِّفل فيها، وبالتحديد إبَّان العصور الوسطى، أنَّه: (كان معدوم الوجود كفئة انتروبولوجيَّة مستقلة؛ فالأطفال وفقاً لنظريته، كانوا يفتقرون للاعتبار، ويُنْظَرُ إليهم كنماذج مصغرة عن الكِبار، أو كراشدين بحجم الجيب! ويُضيف أنَّ الطِّفل كان بمثابة حيوان منزلي أليف، أو قرد مثير للمرح دون إحراج)(٣)، وفي منتصف القرن السَّابع عشر طرح الفيلسوف الإنجليزي "جون لوك" (John Lock) نهجاً جديداً في فهم الطِّفولة، عِبْر كتابه: (بعض الأفكار المتعلِّقة بالتَّربيَّة)، إذ دعا إلى احترام حريَّة الطِّفل، وشجَّع تعليم الأطفال، كما دافع عن الأطفال الفقراء العاملين في ظلِّ شروط قاسية)(٤).

وأعرب الفيلسوف الإنجليزي "جون ميل" عن رأيه فيما يتعلَّق بـ"حقوق الطِّفل"، كما ورد في كتابه المُسمَّى "حول الحرية"،(تطبق الحقوق فقط على الأشخاص الراشدين، لسنا نتكلم على الأطفال، ..... إنَّ أولئك الَّذين لا يزالون في حالة تستلزم العناية بهم من قبل آخرين، يجب أنْ تتمّ حمايتهم من أفعالهم الخاصَّة، وكذلك من أذية الغير).

أمَّا بحلول القرن الثَّامن عشر وظهور الفيلسوف الفرنسي "جان جاك روسو" (Jean Jacques Rousseau) في نظريته الجديدة الَّتي جاء فيها، (يُولدُ الطِّفل إنساناً صالحاً، إنَّما يُفسده المجتمع فيما بعد)(٥)، ويرى "روسو" أنَّ الطِّفل قيمة إنسانية كاملة، وشخصية مستقلَّة.

وفكرة صلاح الطِّفل عند ولادته قد ذكرها رسولنا الأكرم "صلَّى الله عليه وآله وسلَّم"، حين رُوي عنه الحديث الشَّريف: (كلُّ مولود يُولدُ على الفطرة، وأبواه يهوادنه أو يمجسانه أو ينصرناه) صدق رسول الله.(٦)

وفي هذا السِّياق، ولأوَّل مرَّة برز في القرن التَّاسع عشر في أوربا الطِّب الخاصّ بالأطفال عام ١٨٧٢.

وقد تسمَّى القرن العشرين من خلال مؤلَّف السِّويدية "إلين كاي" (Ellen Key)، "قرن الطفل" في العام ١٩٠٣، وتحقق حُلُم "إلين كاي" بعد أربع وتسعين عاماً، عندما (أعلنت "كارول بيلامي" (Carol Bellami)، المُديرة التَّنفيذيَّة لمنظمة اليونيسف، أنَّ القرن الَّذي

بدأ معدوماً من أي حقوق للأطفال، انتهى بوثيقة قانونية هي الأقوى، بحيث تعترف فقط بحقوق الأطفال)(٧).

أقول: ليس صحيحاً أنَّ القرن العشرين بدأ معدوماً من أي حقوق للأطفال ! فالجهود التي بُذِلت من قِبل أشخاص ومؤسسات دوليَّة لا يمكن بأي حال من الأحوال إغفالها أو التَّغاضي عنها، إذ كان مفتتح القرن العشرين إيذاناً بوضع الأُسس ألأُولى لحقوق الطِّفل، وقد مرَّت هذه الحقوق بثلاثة أجيال:

الجيل الأوَّل لحقوق الطِّفل :

ـ اتحاد غوث الأطفال لحقوق الطِّفل عام ١٩٢٣ :

مؤسَسة شخصية اسَّستها "اغلنتاين جِبّ"، وشقيقتها "دوروثي"، باسم (المنظَّمة البريطانية لغوث الأطفال)، ومن تصريح لـ"جِبّ"، تقول فيه : (أعتقد حان الوقت كي لا نفكر بعمليات إغاثة واسعة إذا أردنا المُضي بالعمل من أجل الأطفال، فالطَّريقة الوحيدة هي حثَّ الدُّول على التَّعاون معاً؛ من أجل القيام بجهود كفيلة بالحفاظ على أطفالهم... .... {و}(٨) أنْ نطالب بحقوق خاصَّة للأطفال، وأنْ نسعى جاهدين للحصول على اعتراف دوليّ ها)(٩) ، وقد غضب الشَّعب البريطاني على "جِبّ"؛ بسبب إعلانها أنَّها إنسانة مسالمة تبتغي مساعدة الأطفال الألمان، وهم أعداء لبريطانيا!

ومن طريف ما يُذكر عن "اغلنتاين جِبّ" حين سألت المسرحي الايرلندي الشَّهير "جورج برناردشو"، الَّذي كان أحد الدَّاعمين لأعمال "جِبّ" عن تقديمه مساعدة ماليَّة لأطفال الأعداء "ألمانيا"، فأجاب : بأنَّه ليس له أعداء دون الثَّامنة من العمر، ومن بنود هذا الاتحاد :

١ ـ وجوب إطعام الطِّفل الجائع، والاعتناء بالطِّفل المريض، وإعانة الطِّفل المتخلِّف، والاهتمام بالطِّفل المعوَّق، وحماية ومساعدة الطِّفل اليتيم والمشرَّد.

٢ ـ يجب أنْ يكون الطِّفل أوَّل من يتلقَّى المساعدة في الظروف والأوقات العصيبة، وهو مستوحى من التَّجارب الأليمة، ومن المآسي الَّتي خلَّفتها الحروب، الَّتي أثبتت أنَّ الأطفال هم الضَّحايا الأشد تعرضاً وتضرراً في أزمنة الحروب.

وأكَّدت "جِبّ" على تأمين حاجات الأطفال الكبرى في الأوقات العصيبة ، وتمكينهم من إنقاذ انفسهم .

وتنظر "جِبّ" إلى الأطفال نظرة تستشرف بها المستقبل بعين ملؤها الأمل والتَّفاؤل، فتقول : (كلُّ جيلٍ من الأطفال ... يُقدِّم للإنسانية إمكانية جديدة لإعادة بناء ما هُدِم من العالم)(١٠).

ـ وإعلان جنيف لحقوق الطِّفل عام ١٩٢٤ .

يعدُّ إعلان جنيف لحقوق الطِّفل الصَّادر عام ١٩٢٤، الخطوة الدُّولية الأُولى في مجال حماية الأطفال؛ كونه صادر عن منظمة دوليَّة، وأن تبنِّي عُصبة الأُمم لهذا الإعلان أعطاه قوة

معنوية وسياسيَّة، وصار إعلان جنيف أساساً لإعلان الأُمم المتحدة لحقوق الطفل الصَّادر عام ١٩٥٩.

ومن أبرز ما نادى به إعلان جنيف لحقوق الطفل، إنَّه تضمَّن مفاهيم جديدة لم يتمّ التَّعرض لها من قبل، إذ نصَّ في مُقدِّمته بأنَّ : (على البشر أنْ يُعْطوا الأطفال أفضل ما لديهم)(١١)، بغض النَّظر عن الاعتبارات العرقيَّة والمدنيَّة والفروقات الدينية (الإثنيات الدِّينية)، إنَّه مفهوم جديد وجريء إذا ما قُورِن بمفهوم الطُّفولة، وبأوضاعها في القرون السَّابقة.

ـ إعلان الاتِّحاد الدُّولي لرعاية الأطفال عام ١٩٤٨ .

ـ الإعلان العالمي بحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ .

وينتهي هذا الجيل من المنجزات بحلول عام ١٩٥٦، ليختتم منجزه الإنساني بصدور "الاتفاقية التَّكميلية للقضاء على الرِّق" في العام نفسه.

<u>الجيل الثَّاني لحقوق الطِّفل :</u>

ويبدأ الجيل الثَّاني لحقوق الطِّفل من عام ١٩٥٩، وحتَّى العام ١٩٧٨، وقد افتتح هذا الجيل بـ:

ـ إعلان الأمم المتَّحدة لحقوق الطفل عام ١٩٥٩ :

إنَّ أبرز مفصل نجم عن "إعلان الأمم المتَّحدة لحقوق الطِّفل عام ١٩٥٩"، هو أنَّ : (البشريَّة تُدِين للطِّفل بأفضل ما لديها(١٢).

أقول : هذا إنجاز واعد وقفزة في مجال حقوق الطِّفل، وحقيقة على درجة من الرُّقي الإنساني، إذ جعلت الطِّفل قُبالة المجتمع، وهذه نظرة استشرافيَّة باتجاه الطِّفل؛ لأنَّ الأُسرة أساس المجتمع، وأساس الأُسرة هو الطِّفل، فلو أعدَّ المجتمع أطفاله بهذه الصُّورة من الحماية والرِّعاية، سوف يكون المجتمع على درجة من المدنيَّة والتَّحضُّر تتمناها جُلّ المجتمعات الَّتي تطلب سُلَّم الرُّقي، كما في مجتمعات الدُّول الإسكندنافية، ودول أوربا الغربية.

ـ لينتهي بالمبادرة البولندية عام ١٩٧٨.

عشيَّة السَّنة الدُّوليَّة للطِّفل تقدَّمت الحكومة البُولنديَّة عام ١٩٧٨، إلى مفوضية الأُمم المتَّحدة لحقوق الإنسان في دورتها الرَّابعة والثَّلاثين، بمشروع اتفاقيَّة الطِّفل، وقد شهد القرن العشرين التزاماً فاعلاً في مجال حقوق الطِّفل، وأعلنت (عن رغبتها ودعمها لإقرار اتفاقية مُلْزِمة لحقوق الطِّفل' عِوضاً عن إعلان لا يتمتَّع بقوة قانونيَّة مُلْزِمة.)(١٣)، وقد وجِّهت ثمة ثغرات إلى المشروع البولندي من قِبل الحكومة الدنماركيَّة؛ بسبب أنَّ لغة الاتفاقية كانت غير مناسبة (لِلُغة الاتفاقيات الدُّوليَّة، واعتبرت أنَّ الاتفاقية المُقْترحة تفتقر إلى للدِّقة والوضوح، ... .)(١٤)

وما بين عامي ١٩٥٩ و١٩٧٨، صدرت عَشْر مواد ما بين اتفاقية وعهد وإعلان(١٥).

الجيل الثَّالث لحقوق الطِّفل :

واستمرت هكذا مؤسسات وبجهود الأشخاص في تأسيس وسنِّ القوانين بصدد الطُّفولة لِتُشكِّل الجيل الثَّالث لحقوق الطِّفل الَّذي يبدأ من عام ١٩٧٩، وحتَّى عام ١٩٩٩، وضمَّ عَشر مواد ما بين اتفاقية وإعلان ومبادئ، منها :

ـ السَّنة الدُّوليَّة للطفل عام ١٩٧٩.

ـ الاتفاقية الخاصَّة بالأوجه المدنيَّة لخطف الأطفال على المستوى الدُّوليّ عام ١٩٨٠.

ـ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطِّفل عام ١٩٨٩.

ـ الإعلان العالمي حول التَّربية للجميع عام ١٩٩٠.

فكيف كان القرن العشرين معدوماً من حقوق للأطفال!! ولا أعلم سبباً من عدم مناقشة أ. غسَّان خليل لطرح كارول بيلامي" (Carol Bellami)!

ومن نافلة القول أنْ نطَّلع على المُنْجز العربي في موضوعة "حقوق الطِّفل"، وكالعادة في تأخِّر المسار العربي في الشؤون الَّتي تعود بالنَّفع على المواطن العربي بمختلف جنسه وعُمُرِه! ففي كانون الأوَّل من عام ١٩٨٣م، تأسَّست أوّل منظمة غير حكوميَّة؛ للدِّفاع عن حقوق الإنسان في الوطن العربي، عِبْر اجتماع عقِدَ في قبرص، وأصبح مقرَّها الرئيسي فيما بعد في القاهرة، و(حصلت المنظَّمة على الصِّفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التَّابع للأُمم المتَّحدة، وحَدَّد النِّظام الأساسي للمنظمة اهدافها في العمل على احترام وتعزيز حقوق الإنسان، والحريات الأساسيَّة في الوطن العربي طِبْقاً لِما تضمَّنه "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان"، والمواثيق الدُّوليَّة الأخرى)(١٦)، وحُدِّدت مسارات العمل لهذه المنظمة من عدم الانحياز لأي نظام عربي، ولا تضع نفسها موضع المعارضة لأيّ حكومة عربيَّة، والعكس صحيح.(١٧).

أقول : لكنَّنا للأسف لم نرَ أيّ جهد أو إنجاز على السَّاحة العربيَّة لهذه المُنظَّمة رغم الانتهاكات الصَّارخة التي حصلت في الوطن العربي أثناء العقود الثَّلاثة الأخيرة!

وقد أقدمت "اللجنة الفنيَّة الاستشاريَّة للطفولة العربيَّة"، وهي إحدى لجان "جامعة الدُّول العربيَّة"، على تقديم مشروع "وثيقة الاطار العربي لحقوق الطِّفل"؛ كاطار استرشادي للعمل في القضايا المتعلِّقة بالطُّفولة خلال العقد الأوَّل من القرن الحادي والعشرين!! وهذه الحركة الخجولة من قِبل "الجامعة العربيَّة" ليست بالمستغربة؛ إذ أنّ المواطن العربي مهضومٌ حقُّهُ؛ في ظِلِّ أنظمته الدكتاتورية المُتراخيَّة، والمتوانيَّة في حقوق أبنائها، والدِّفاع عنها وفق ما تقتضيه السُّنن الإلهية، والشِّرعات الدُّوليَّة بمختلف مضامينها السَّاعيَّة إلى تقديم أفضل وسائل العيش الكريم على مازال المواطن العربي يستجدي توفير الأُسس الضَّرورية للحياة في أبسط صورها!!

الفقرة الثانية:

حقوق الطِّفل في الإسلام

- في القرآن الكريم:

إنَّ مجمل الأديان السَّماويَّة قد نادت بقضية "حقوق الإنسان"، وجعلتها المحور الَّذي تدور عليه حياة المجتمعات، وكذا الدِّيانات الوضعية قد سارت في المسار نفسه حين رأت اضطراب حركيَّة المجتمع، وارتفاع مناسيب الظُّلم الإجتماعي، وعليه فإنَّ الخلل يكمن في تهميش النَّفس البشريَّة، والانتقاص منها، والعيش على قُوتِها.

ولكن بنظرة فاحصة في المفاهيم القرآنيَّة والنَّبويَّة والعترويَّة، وما ورثه العلماء الربَّانيون عنهم، وعن كتاب الله العزيز، لتنطقُ بالسَّبق في مضامين "حقوق الإنسان" كما أنَّ تراث الإنسانيَّة الشَّامل المُنْسجم مع الفطرة البيضاء هو عِيالٌ على تراث السَّماء، وأنَّ ما استُحْدِث مجملاً ومفصلاً من مبادئ سامية تخصُّ "حقوق الإنسان" لمستقاة من منابع الثَّقلين)(١٨).

وإنَّما اخترتُ البدء بـ"القرآن الكريم"؛ لأنَّه خاتم الأديان، وأنَّ الله "سبحانه وتعالى" قد أتقن صنعة آياته، وكمال سوره، وهو الَّذي أتقن كُلَّ شيءٍ صنعاً؛ ليخلد بني الإنسان سواسية في بحبوحة من العيش الكريم، كما وصفه سبحانه وتعالى بقوله: (يا أيها الناسُ إنَّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم إنَّ الله عليم خبير) الحجرات : ١٣.

ونتيجة الظلم والطُّغيان تحدَّث القرآن الكريم عن أنَّه لو كان الله يريد أنْ يؤاخذ النَّاس بظلمهم، وبما كسبت أيديهم لما ترك على ظهرها من دابَّة، يعني لأهلك النَّاس جميعاً، وهنا يتبادر السُّؤال:

كيف يكون الهلاكُ للأُمَّة مع وجود الصَّالحين والأنبياء والأوصياء ، فهل يشمل الهلاك هؤلاءِ جميعاً ؟

وهنا لابدَّ من توضيح لهذه الإشكاليَّة الَّتي استغلها المناوئين للإسلام؛ لإنكار عصمة الأنبياء "عليهم السَّلام"! الحقُّ أنَّ هذه الآيات الَّتي تحدَّثت عن هلاك النَّاس جميعاً بغض النَّظر عن صالحهم أو طالحهم، كانت تتحدَّث عن عقاب دنيوي لا عن عقاب أُخروي، أو بالأحرى كانت تتحدَّث عن النتيجة الطَّبيعية الَّتي تكسبها أُمَّةٌ عن طريق الظُّلم والطُّغيان فهي لا تنحصرُ عندئذٍ بشأن الظَّالمين من أبناء المجتمع بل تتعدَّاهم إلى أبناء المجتمع كافَّة على اختلاف هوياتهم، وعلى اختلاف أنحاء سلوكهم، ولدينا مثالٌ حيٌّ في كتاب الله العزيز حين قال "تبارك وتعالى" لموسى لمَّا تقاعس قومه عن نُصْرةِ الحقِّ، ودفع الظُّلم : (قال فإنَّها محرَّمةٌ عليهم أربعين سنةً يتيهون في الأرض فلا تأسى على القوم الفاسقين) (هـ:المائدة:٢٦.) حينما وقع "التَّيهُ على بني إسرائيل؛ نتيجة ما كسب هذا الشَّعب بظلمه وطغيانه وتمرده، لم ينحصر في فئة

منهم بل شمل "موسى النَّبي" "عليه السلام" الَّذي هو أشجع النَّاس في مواجهة الظُّلم؛ ولأنَّه جزءٌ من تلك الأُمَّة، وقد حلَّ الهلاك بها(١٩).

وحين حلَّ البلاء والعذاب على المسلمين؛ نتيجة انحرافهم عن المحجَّة البيضاء، صار يزيد بن معاوية حاكماً متسلطاً على رقابهم وعلى أعراضهم بل على عقائدهم، فشملهم البلاء ولم يختصّ بالظالمين من المجتمع الإسلامي وقتذاك!! إذ شَمِل أطهر النَّاس، وأطيبهم وأعدلهم، ألا وهو الإمام المعصوم "عليه السَّلام"، وقد قُتِل تلك القتلة الفظيعة الَّتي لا مثيل لها عِبْرَ التاريخ الإنساني هو وأهلُ بيته وأصحابه!!

إنَّ معرفة المسلمين بحقوقهم الإنسانية قد أعطتهم زخماً معنوياً يتحسَّسون من خلاله بشخصيتهم الَّتي سبق وأنْ همِّشت ودُمِرت من قِبل المشركين أو أسيادهم الَّذين وضعوهم تحت نير الرِّق والعبوديَّة، وأنَّ إحساسهم بقيمهم الإنسانية كان من أهم عوامل اكتساب الهويَّة الجديدة الَّتي بلورت شخصيتهم، والَّتي منحتهم فيما بعد القدرة والقوة المعنوية والجسديَّة في مواجهة المشركين(٢٠).

عهد الإمام عليِّ بن أبي طالب "عليه السَّلام" ٢٣ق.هـ ـ ٤٠هـ، إلى مالك الأشتر النَّخعي عامله على مِصْر، إذ تناول فيه مختلف جوانب الحياة بين الحاكم والمحكوم "الرَّعيَّة"، وضمناً كان الطِّفل أحد الموارد المخصوصة في الحقوق الإنسانيَّة(٢١).

وورد في "رسالة الحقوق" للإمام زين العابدين عليِّ بن الحسين ٣٨ ـ ٩٥هـ، ألواناً من الحقوق في مختلف مناحي الحياة، مبتدئاً من الخالق "جلَّ ثناؤه"، وانتهاءً بحقوق أهل الذِّمَّة، وهو الحقّ الخمسون

الحقّ الرابع والأربعون :

حقَّ السِّن، ويتفرع منها :

ـ حقُّ الكبير .

ـ حقُّ الصَّغير .

(وأمَّا حقُّ الصَّغير فرحمتهُ وتثقيفهُ وتعليمهُ، والعفو عنه، والسِّتْر عليه، والرِّفق به، والمعونة له، والسِّتر على جرائر حداثته؛ فإنَّه سببٌ للتوبة، والمداراة له، وتركُ مماحكته؛ فإنَّ ذلك أدْنى لرشده)(٢٢).

وقدَّم الإمام جعفر بن محمَّد الصَّادق "عليه السَّلام" ٤٨ ـ ٨٠ هـ، منظومة متكاملة من الحقوق الواجبة بين الحاكم والرَّعيَّة، وقدَّم الإمام الصَّادق أدَّق تفاصيل الحقوق الواجب اتِّباعها من قِبل الحاكم؛ لضمان إقرار العدالة بين شرائح المجتمع(٢٣).

الفقرة الثَّالثة :

انتهاكات جيش عبيد بن زياد لأطفال الحسين "عليه السلام"

في ضوء الشِرعات الدُّوليَّة لحقوق الطِّفل

منظر خارق، وسؤال مُلِّح : في خروج النساء والأطفال مع الحسين، فيبدو للناظر إلى قافلة تقطع الفيافي، وتنساب الرِّمال بين أخفاف (٢٤)، الجِمَال، يأخذهم الليل لِيُسْلمهم للنهار بين حرِّ الهجير، وسموم البيداء، وكأنَّها إحدى إيلافات قريش المُتَّجهة صوب الشَّام، لكنَّ هذا الإيلاف لم يكن كذلك، إذ سوف لن يقفل إلى أهله، ولم تكن صوب الشَّام، بل صوب كربلاء؛ للتجارة مع قيم السَّماء

الأنموذج الأوَّل :

مقتل القاسم بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب "عليهم السَّلام"

ورد في مقتل أبي مخنف لوط بن يحيى الكوفيّ الأزديّ الغامديّ ت ١٥٧هـ، ما رواه حُميد ابن مسلم في وصف خروج غلام الحسن بن عليّ ما نصُّهُ : (وهو يصفُ هيأته، وبكل ما يحملُ من براءة تُناسبُ عمره):

(خرج إلينا غلام كأنَّ وجهه شقة قمر في يده السَّيف عليه قميص وأزار ونعلان ، قد انقطع شسع احدهما ما أنسى أنَّها اليُسْرى)(٢٥). وفقاً لهذا الوصف جرت محاورة يندى لها جبين الإنسانية من تنكُّرٍ لأدنى مبادئ الإنسانية الحقَّة! والمحاورة جرت بين حُميد بن مسلم وعمرو ابن سعد بن نُفيل الأزدي، وما صرَّح به الأخير في عناده، وتصميمه، وإصْراره، على قتل الطفولة والبراءة من غير ذنب في طفولة القاسم، ومما قاله عَمرو بن سعد بن نُفيل الأزدي لحُميد بن مسلم:

(والله لأشدَّنَّ عليه، فقلتُ له: سُبحان الله ! وما تُريد إلى ذلك ! يكفيك هؤلاء الَّذين تراهم قد احتووه، فقال: والله لأشدَّنَّ ! فشدَّ عليه، فما ولَّى حتّى ضرب رأسه بالسَّيف، فوقع الغلام لوجهه، فقال: ياعمَّاه)(٢٦).

أقول: إذا كان المطلوب هو الحسين "ع"؛ فلماذا ذبحوا الطَّفولة؟ وأي منطق للحرب يُبيح للخصم قتل الأطفال، واستباحة حُرْمة النساء، وأي طفولة، وأي نساء، أنَّهم بيت النُّبوة، ومازال النَّبي يُوصِي ما معناه : الله الله في أهل بيتي !

فلم ترتق تلك الجماعة المارقة إلى مروءة ذلك الأعرابي الَّذي كان (أحمى من مُجير الجراد)(٢٧).

ولنقرأ بعض النُّصوص في مجال حقوق الطِّفل :

من بواكير المقالات الَّتي أسَّست لحقوق الطّفل في مطلع القرن العشرين ما سطَّرته "اغلنتاين جِبّ"، مؤسِّسَة "اتحاد غوث الأطفال لحقوق الطِّفل" عام ١٩٢٣:

(وجوب إطعام الطِّفل الجائع، والاعتناء بالطِّفل المريض، وإعانة الطِّفل المتخلِّف، والاهتمام بالطِّفل المعوَّق، وحماية ومساعدة الطِّفل اليتيم والمشرَّد.)

و (يجب أنْ يكون الطّفل أوَّل من يتلقّى المساعدة في الظروف والأوقات العصيبة، وهو مستوحى من التَّجارب الأليمة، ومن المآسي الَّتي خلَّفتها الحروب، الَّتي أثبتت أنَّ الأطفال هم الضَّحايا الأشدّ تعرضاً وتضرراً في أزمنة الحروب.)

وأكَّدت "جِبّ" على تأمين حاجات الأطفال الكبرى في الأوقات العصيبة ، وتمكينهم من إنقاذ انفسهم .)

ومما جاء في نصوص إعلان الاتِّحاد الدُّولي لرعاية الأطفال عام ١٩٤٨، ما جاء في البند الأوَّل :(وجوب حماية الطِّفل، بغض النَّظر عن الاعتبارات القائمة على أساس العِرق أو الجنسية أو المعتقد)(٢٨).

ونصَّ البند الثَّاني على: (وجوب الاعتناء بالطِّفل، مع احترام الكيان المستقل للأُسرة)(٢٩).

فالقاسم بن الحسن بكل المقاييس الإنسانية يجب أنْ يحصل على كُلّ عنوانات الرَّحمة والرَّأفة والعطف، فهو :

١ـ يعيش حالة " اليُتْم " بعد أنْ مات والده الإمام الحسن "ع" شهيداً بالسُّم الَّذي دسَّه له معاوية بن أبي سُفيان.

٢ـ السِّن الَّذي نزل به وقت القتال لا يؤهله لأن يكون مقاتلاً بمعنى الكلمة؛ فهو لم يتخط الثَّانية عشرة من عمره !!

٣ـ حالة العطش الَّتي كان بها ! فكيف بخصم يستعمل سلاح "التَّعْطيش"، ضدّ أطفال عُزَّل لم يُراهقوا بعد !

٤ـ نزول القاسم إلى ساحة المعركة لا يعني بالضَّرورة يجب أنْ يُجابه ويُحارب من قِبل خصمه! أفلا يُثير نزول طفل إلى المعركة مكامن الشَّفقة والرَّحمة في قلوب الخصم! فليس من المعقول أنَّ هذا الكمّ الهائل من آلاف المقاتلين لا يسعفه التَّوفيق، أو تأخذه الرَّأفة بذلك الغلام لِيُنْقذه من هول ما هو مُقْبِلٌ عليه، افلا يتذكَّر أحدهم ولداً له بهذا العمر ! أو مَنْ تذكَّر أحدهم بحفيد أو سبط له ! وقد صدق ربِّي العظيم حين قال: (أفلا يتدبَّرُونَ القُرْآنَ أمْ على قُلُوبٍ أقْفَالُهَا)(سورة محمّد : الآية ٢٤)، والآية الَّتي تحدَّثنا أكثر عن حقيقة هؤلاء الذئاب البشرية، هي : (ثُمَّ قستْ قُلُوبُكُمْ مِنْ ذلك فهيَ كالحِجارةِ أوْ أشدُّ قسوةً وإنَّ من الحجارةِ لمَّا يتفجَّرُ منه الأنْهارُ وإنَّ منها لمَّا يشَّقَّقُ فيخرُجُ منه الماءُ وإنَّ منها لَمَّا يهبِطُ من خشيةِ اللهِ وما اللهُ بغافل عمَّا تعملُونَ)(سورة البقرة: الآية ٧٤).

ولنقرأ ما رواه حُميد ابن مسلم في وصف خروج غلام الحسن بن عليّ على رواية مقتل أبي مخنف، وهو من المواقف الَّتي يندى لها جبين الإنسانية مدى الدَّهر، وملحق بالقائمة السَّوداء لجرائم قابيل وهابيل، ما نصُّهُ:

(والله لأشدَّنَّ عليه، فقلتُ له: سُبحان الله ! وما تُريد إلى ذلك ! يكفيك هؤلاء الَّذين تراهم قد احتووه، فقال: والله لأشدَّنَّ ! فشدَّ عليه، فما ولَّى حتّى ضرب رأسه بالسَّيف، فوقع الغلام لوجهه، فقال: يا عمَّاه)(٣٠).

ـ والله لأشدَّن عليه ..... عِناد أجوف !

ـ فشدَّ عليه ..... تصميم على اقترف الجريمة + عِناداً أجوف ؟ !

ـ فما ولَّى حتَّى ضرب رأسه بالسَّيف .... إصرارٌ جاهلي + تصميم على اقترف الجريمة + عِناداً أجوف !!

لقد أبتْ النُّفوس الراقيَّة لِسُلالة النَّبي الأكرم، أنْ تُظْهِر حاجتها للطعام ! غير مطالبتها بـ"الماء"، فلو أمعنَّا النَّظر في النُّصوص أدناه، لتبين عدد الانتهاكات والخروقات الَّتي اقترفت بحق أطفال الحسين "ع"! فما أطعموا جائعاً، ولا رووا عطشاناً، ولا أمَّنوا خائفاً، ولم يُبادروا بعزل الأطفال والنّساء عن ساحة الحرب، كأن يُعْلموا الحسين "ع" بذلك ! لم يحدث ذلك، عجباً لقوم تكاتفوا، واتفقوا على كلمة رجل واحد على الباطل في هتك حُرْمة الرَّكب الحسينيّ غير مبالين بطفل أو إمرأة أو مريض، ولا قداسة لساحة الحسين "ع" الَّتي شَهِدَ بها الله تبارك وتعالى على لسان رسولنا الأكرم "صلَّى الله عليه وآله"، ومن جميل ما قيل في مصرع "القاسم" "ع" من الشِّعر الحديث ما دبَّجته يراعة العلَّامة الأديب السَّيِّد حسين السَّيِّد محمَّد هادي الصَّدر:

كنتَ يا (قاسم) بدرَ المجدِ . . . . . من هاشم نـورْ

بطلٌ يُنمى إلى خير الجدود . . . . . الصِّيد حيـدرْ

وعبيرُ المُجْتبى في الجُود . . . . . مِنْ نحرك يُنشرْ

لكَ فـي الطَّفِّ بطولاتٌ . . . . . لها التَّاريخ كبَّر(٣١).

فأين مَرَقَةَ ابن زياد، وأفعالهم النَّكراء من رُقِي نصوص "اغلنتاين جِبّ"، مؤسِّسَة "اتحاد غوث الأطفال لحقوق الطِّفل"!

(وجوب إطعام الطِّفل الجائع، ..... وحماية ومساعدة الطِّفل اليتيم والمشرَّد.)

و(يجب أنْ يكون الطِّفل أوَّل من يتلقَّى المساعدة في الظروف والأوقات العصيبة، وهو مستوحىً من التَّجارب الأليمة، ومن المآسي الَّتي خلَّفتها الحروب، الَّتي أثبتت أنَّ الأطفال هم الضَّحايا الأشدّ تعرضاً وتضرراً في أزمنة الحروب.)

أقول : لبئس ما ترك (يزيد وخادمه ابن زياد ابن أبيه وعبيده أمثال عُمَر بن سعد وشمر بن ذي الجوشن وشبّث بن ربعي) من أحداث وشواهد كانت الأساس لجميع ما أُسِّسَ من التَّشكيلات الإرهابية الَّتي صالت أنحاء المعمور، فشرَّدت وأرعبت، وقتلت، ودمَّرت التُّراث الإنساني في دول المسلمين! فعكست صورة سوداء شوهاء صلعاء عن الإسلام القويم ومحجَّته البيضاء، فأعطى لجميع المجتمعات وبتنوع معقداتهم حمل الكراهيَّة للإسلام والمسلمين.(٣٢)

إنَّ نصوص الشِّرعات الَّتي تأسَّست في الرُّبع الأوَّل والثَّاني من القرن العشرين، وعلى أيدي أُناس "هويتهم الدِّينيَّة"، هم من النَّصارى، وهم بشرعة الإسلام أُمَّة "ضالَّة" ، كما ورد نصّاً في سورة الفاتحة مع أنَّ القرآن الكريم سبق تلك الشِّرعات الحقوقيَّة في تقنين "مبادئ حقوق الإنسان" بكل تفريعاتها ودقائقها، واليوم تشهد المجتمعات الأوربيَّة رائعة نصوص حقوق الطِّفل وتطبيقها، الَّتي هي اليوم مدعاة فخر لشعوب الأرض.

<u>الأنموذج الثَّاني :</u>

الطِّفل عبد الله الرَّضيع (ابن الحسين) "عليهما السَّلام"

يذكر الخوارزمي ت ٥٦٨هـ، حال الحسين "ع"، حين بقي وحيداً، ونادى بالاستنجاد ممن يسمع واعية الحسين، فلم يأت احد، فارتفعت أصوات النِّساء، فقال: (ناولوني علياً حتَّى أودِّعه)، فناولوه علياً، فجعل يقبّله، ويقول : (ويلٌ لهؤلاء القوم إذا كان خصمهم جدَّك) فبينا علياً في حجره إذ رماه "حرملة بن كاهل الأسدي" {بسهم} (الكلمة المحصورة بين قوسين من وضع الباحث)فذبحه في حجره، فتلقَّى الحسين دمه حتَّى امتلأت كفَّه، ثُمَّ رمى به نحو السَّماء، وقال: (اللهم ! إنْ حبستَ عنَّا النَّصر، فاجعل ذلك لما هو خير لنا).(٣٣)

منظر لا يمكن أنْ نتخيله إلَّا في قصص الخيال المرعبة !!

قبل أنْ يذكر الخوارزمي ت ٥٦٨هـ، قِصَّة استشهاد "عبد الله الرَّضيع"، يُطْلِعُنا على مقطع تستنكره حتَّى دواب البراري ! لمقتل غُلام بمنتهى الوحشيَّة، فيقول : (خرج غُلام من تلك الأبنية ـ أي الأخبيَّة ـ {و} في أذنيه قرطان، وهو مذعور فجعل يلتفتُ يميناً وشمالاً وقرطاه يتذبذبان، فحمل {عليه} (هـ: زيادة من الباحث ؛ليستقيم المعنى)هاني بن بعيث فقتله!! ثُمَّ التفتَ الحسين عن يمينه وشماله فلم يرَ أحداً من الرِّجال!!)(٣٤).

أقول : هذا مما لم يُشْتَهر من جرائم مُورِست في واقعة الطَّفِّ، وقد فات مؤرخو ومدوّني أحداث كربلاء الكثير ! ولا أستطيع التَّعليق أكثر من ذلك !

ومن أبرز ما نادى به إعلان جنيف لحقوق الطفل عام ١٩٢٤ ـ وهو من منجزات الجيل الأوَّل لحقوق الطِّفل، وقد تضمَّن مفاهيم جديدة لم يتمّ التَّعرض لها من قبل ـ إذ نصَّ في مُقدِّمته أنَّ : (على البشر أنْ يُعْطوا الأطفال أفضل ما لديهم)، بغض النَّظر عن الاعتبارات العرقيَّة والمدنيَّة والفروقات الدينية (الإثنيات الدِّينية)، إنَّه مفهوم جديد وجريء إذا ما قُورِن بمفهوم الطُّفولة، وبأوضاعها في القرون السَّابقة، وقد أدركت الشُّعوب الأوربيَّة خطورة ومآسي الحربين العالميتين "الأولى والثَّانيَّة، إذ كانت الطُّفولة إحدى ضحاياها، وأنَّ (الأطفال هم ضحايا أبرياء

وضعفاء أمام عنف الحروب ووحشيَّتها؛ ممَّا حمَّل الدُّول على التَّركيز والاهتمام بالأطفال؛ لبناء مجتمعات جديدة تنْبُذ الحروب، وتعمل للسَّلام، وهو المبدأ والهدف الأساسي الَّذي قامت من أجله "عُصْبَة الأُمم")(٣٥).

من خلال الصُّورة الوحشيَّة الَّتي مثَّلتها بني أُميَّة، بقيادة فرعونهم الكبير يزيد بن معاوية(٣٦)، وكذلك الاقتتال الدَّاخلي بين المسلمين الَّذي استنزف الطَّاقات الإسلاميَّة، وأضعف قوتها مما أعطى صورة للغرب المسيحي عن وحشية الدِّين الإسلامي، أضف إلى ذلك نمو "الجماعات الإرهابيَّة" بشكل متسارع الَّتي استقت كل ما هو سلبي من أحداث تَّاريخنا الإسلامي! فتصدَّرت الصورة المشوهة للإسلام إلى أنحاء العالم، فعملت الدَّوائر اليهوديَّة مع مَنْ يُساعدها على زيادة تشويه صورة الإسلام والمسلمين داخل الإسلام(٣٧)(٣٨) .

كيف عكس الوهابيّة صورة سلبية ومتوحشة عن الإسلام والمسلمين للغرب ولغيره من أُمَم العالم، ولنطَّلع على نماذج من جرائم داعش أحد الوجوه القبيحة للوهابية في انتهاك الطُّفولة أثناء تدنيسه لتراب عراقنا الحبيب(٣٩) :

١ ـ أكَّدت مصادر مفوضية حقوق الإنسان أنّ أكثر من ١٥ ألف طفل نزحوا مع عوائلهم؛ بسبب الأوضاع الأمنيَّة في محافظة نينوى، ونقص في الأغذية والأدوية!

٢ ـ وفاة ثلاثة أطفال في إحدى مخيمات النازحين في قضاء سنجار غرب الموصل؛ بسبب ارتفاع درجات الحرارة، وانعدام الماء والكهرباء .

٣ ـ استشهاد ٢٣ طفلاً جرَّاء قصف قرية الزُّوية في قضاء بيجي بقذائف الهاون من قبل عصابات داعش الإرهابية .

٤ ـ ذبح خمسة أطفال أمام أنظار أُمهاتهم في قرية الزوية؛ بسبب مشاركة آبائهم في قتال عصابات داعش الإرهابية في أثناء محاولتها اقتحام القرية .

٥ ـ وفاة طفلين من الأُسر التي نزحت من قضاء تلعفر باتجاه بلدروز؛ بسبب ارتفاع درجات الحرارة ، ونقص الماء والغذاء .

٦ : صلب طفل لساعات تحت الشمس الحارقة؛ بتهمة الإفطار من دون عذر شرعي .

النَّتائج :

ـ أُهيب بالمسؤولين العراقيين بإعادة "وزارة حقوق الإنسان" المُلْغاة إلى سابق عهدها؛ لأهمية هذه الوزارة في الوقت الرَّاهن؛ نتيجة الانتهاكات الَّتي يتعرض لها المجتمع العراقي، وبضمنه "الطِّفل والطفولة"، وهم الحلقة الأضعف، لا أعلم كيف سولت للمسؤولين انفسهم إلغاء وزارة، مثل وزارة حقوق الإنسان وتوزيعها على وزارة العدل والدفاع، ومؤسَّسة الشُّهداء، ومفوضية حقوق الإنسان في مجلس النُّواب!!

ـ حثَّ الباحثين على استكتابهم في موضوعة "حقوق الإنسان"، وبالأخصّ "حقوق الطِّفل"، لدراسة الانتهاكات الَّتي دفع "الطِّفل" ثمنها ببراءته، وتوثيقها نتيجة الأحداث الَّتي اجتاحت بلدنا الحبيب العراق؛ بسبب نوعية الحُكَّام الَّذين تسلَّطوا على رِقابنا، وحتَّى يومنا هذا.

ـ تخصيص جزء من مادة "حقوق الإنسان" الَّتي يتمُّ تدريسها في جميع المؤسسات التَّعليمية التَّربوية والأكاديمية، لـ"حقوق الطِّفل".

ـ تأسيس مُتْحف يوثِّق ويؤرِّخ للانتهاكات الَّتي مرَّت بها الطُّفولة عِبْر الأنظمة الَّتي حكمت وتحكَّمت العراق؛ ليبقى حيّاً في الذَّاكرة العراقيَّة.

ـ تسليط الضَّوء على تدريس مادَّة "حقوق الطِّفل" في المدارس الابتدائية.

الهوامش

(١) حقوق الطِّفل، التَّطور التأريخي منذُ القرن العشرين، طبع على نفقة وزارة حقوق الإنسان العراقية؛ مساهمة منها في نشر ثقافة حقوق الإنسان، بغداد ٢٠٠٥.

(٢) المصدر السَّابق: ص١١، لنا تعقيب على مسألتين، المسألة الأُولى: تسمية العصر الجاهلي لم يعد له أي مبرر، وإنَّما التَّسمية الأصوب والأدق، هي: "عصر ما قبل الإسلام"، فهل سمَّى الغرب عصوره الوسطى، عصور تسلُّط الكنيسة ورجالاتها بالعصور المظلمة أو عصر الكنيسة المظلمة، وحين بدأت بشائر الثورة الصِّناعية غيروا التَّسمية إلى "عصر الثَّورة الصِّناعية"، دون الالتفات إلى مظالم الناس، وقهرهم ، ومصادرة حقوقهم، والمسألة الأخرى: هي قضية "وأْدُ البنات"، الَّتي أمست حقيقة قرآنيَّة، وأثبتتها الشَّواهد التأريخية، لكن ليس بمستوى الظاهرة يعني أنَّ كل أُسرة تلد لها بنتاً يتمُّ وأْدُها! فهذا ضربٌ من الخيال! فمن أين تكوَّن المجتمع العربي؟ وكيف سارت حياتهم؟ ومَنْ خاض الحروب الَّتي أُطْلِقَ عليها بـ"أيام العرب"؟ ولمَّا جاء الإسلام كان مجتمع الجزيرة العربيَّة يموجُ بحركة دائبة عِبْرَ معاركه وتجارته، والقرآن الكريم قد استعظم قتل النَّفس البريئة، كما ورد في النَّصِّ القرآني قوله تبارك وتعالى: (مَنْ قتلَ نفساً بغير نفس أو فسادٍ في الأرض فكأنَّما قتلَ النَّاس جميعاً) سورة المائدة : الآية ٣٢.

(٣) المصدر السَّابق: والصَّفحة نفسها، كما نوهتُ قبل قليل، هكذا كان يُنظر إلى الطِّفل في أوربا في العصور الوسطى!

(٤) المصدر السَّابق: ص ١٢.

(٥) المصدر السَّابق: ص ١٣.

(٦) شرح النَّووي على مسلم، يحيى بن شرف أبو زكريا النَّووي، دار الخير، د .مكان، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(٧) حقوق الطِّفل: ص ١٦.

(٨) الواو المحصورة بين قوسين من وضع الباحث.

(٩) حقوق الطِّفل :ص١٩.

(١٠) المصدر السَّابق : ٢٠ ، ٢١.

(١١) المصدر السَّابق: ص٢٤.

(١٢) المصدر السَّابق: ص٥٤.

(١٣) المصدر السَّابق: ص٧٨.

(١٤) المصدر السَّابق: ص٨٧.

(١٥) المصدر السَّابق: ص ٥١ ـ ٨٧.

(١٦) مبادئ حقوق الإنسان، الجذور والبدايات، د. قصي عدنان الحسيني، دار الفراهيدي للنشر والتَّوزيع ،ط١ ، بغداد، ٢٠١٢م: ص ٩٢ ـ ٩٣.

(١٧) المصدر السابق: ص ٩٣، ويُنظر، حقوق الطِّفل: ص ٢٠٥ ـ ٢١٦.

(١٨) مبادئ حقوق الإنسان، الجذور والبدايات، من مقدِّمة الأديب محمَّد سعيد الكاظمي: ص ٩.

(١٩) قوانين تحكم التاريخ، دروس من فكر السَّيِّد الشَّهيد محمَّد باقر الصَّدر "قُدِّس سرَّه الشَّريف"، ط١، إعداد مركز نون للتأليف والتَّرجمة، نشر جمعية المعارف الإسلامية، بيروت ـ لبنان، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م: ص ٢١ ـ ٢٢.

(٢٠) مجلَّة البصائر، "صور من حقوق الإنسان في القرآن الكريم"، د.محمَّد باغستاني، ع ٤١، س ١٨، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م: بتصرف.

(٢١) عهد الإمام علي بن أبي طالب "عليه السَّلام" إلى مالك الأشتر، عامله على مصر، شرح محمَّد سعيد عبد الحسين الكاظمي، العتبة الكاظمية المقدَّسة، دار الكفيل للطباعة والنشر، ط١، بغداد، ١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م.

(٢٢) رسالة الحقوق، للإمام زين العابدين بن الحسين "عليهما السَّلام"، شرح السَّيِّد علي القبانجي النجفي، فهرسة يوسف بقاعي ،ط٤ ، دار الأضواء، بيروت، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

(٢٣) بين تراث الإمام الصَّادق "عليه السَّلام"، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصَّادر عام ١٩٤٨م، "الرِّسالة الأهوازيَّة"، موازنة لنماذج مختارة، د. قصي عدنان الحسيني، بحث مُقدَّم إلى العتبة الكاظميَّة المقدَّسة في مؤتمرها السَّنوي الدُّولي الخامس، تحت شعار "من فكر أئمة البقيع ننهل، وبهداهم نعمل" للمدّة ٨ ـ ٩/ رجب/ ١٤٣٥هـ ـ ٨ ـ ٩ / ٥/ ٢٠١٤م، وقد طُبِعت الرِّيالة بعد تحقيقها موسومة بـ"الرِّسالة البهيَّة في سيرة الحاكم مع الرَّعيَّة، تقديم وتحقيق وشرح السَّيِّد محمود المُقدَّس الغُريفي، وصدرت هن مؤسَّسة التاريخ العربي، بيروت لبنان، ومكتبة طريق المعرفة، النَّجف الأشرف ـ العراق، ١٤٣٠هـ ـ٢٠٠٩م.

(٢٤) لسان العرب، أبو الفضل جمال الدِّين محمَّد بن مكرَّم ابن منظور ت٧١١هـ، دار صادر، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٣: الجوهري ت٣٩٣هـ: خفّ واحد أخْفاف البعير، وهو للبعير كالحافر للفرس، . . . ، ابن سيدة ٣٩٨ ـ ٤٥٨هـ: وقد يكون الخُفّ للنعامة،: مادَة "خفّ".

(٢٥) وقعة الطَّف، تح: الشَّيخ محمَّد هادي اليُوسفي الغروي، المجمع العالمي لأهل البيت "، عليهم السَّلام"، ط٢، ايران، ١٤٢٧هـ: ص ٢٧٩، ويُنظر، مقتل الحسين "عليه السَّلام" لأبي المؤيد الموفق بن أحمد المكِّي الخوارزمي ت ٥٦٨هـ، تح: العلَّامة الشَّيخ محمَّد السَّماوي،

ط١، مط مهر ، قم ـ إيران، ١٤١٨هـ . ق: ٣١/٢، لكنَّ الخوارزمي يُسمِّي "القاسم" في مقتله بـ"عبد الله"، ويُنظر، اللهوف في قتلى الطُّفوف، لعلي بن موسى بن طاووس الحسينيّ ت ٦٦٤هـ، منشورا المطبعة الحيدريَّة، النَّجف، ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م: ص ٥٢ ـ ٥٣.

(٢٦) وقعة الطَّفِّ: ص٢٧٩.

(٢٧) وهو مُدْلج ابن سويد الطائي، وقيل حارثة ابن مُرّ إذ رأى قوماً من طيِّيء، ومعهم أوعية، فقال ما خطبكم؟ فقالوا: جرادٌ وقع بفنائك نُريد أخذه، فركب وأخذ الرُّمح، فقال: والله لا يعرض له فيكم أحدٌ إلَّا قتلته! فلمَّا حميت الشَّمس وطار، قال: شأنكم به الآن، فقد نهض من جواري! وقد سبق عهدهم بآماد من الزَّمن، وهو ليس ابن حاضرة، وانمَّا يفترش رمال البيداء، وخِباء لعله يقيه من حرِّ الهجير! فكيف حمله افقه الإنساني ليحمي جراد دخل خباءه، مجمع الأمثال ،أبو الفضل أحمد بن محمَّد الميداني ت٥٣٠هـ، تح: محمَّد مُحْيي الدِّين عبد الحميد، الناشر دار المعرفة، بيروت، د ت.

(٢٨) حقوق الطِّفل : ص ٣٨، ويُنظر، مبادئ حقوق الانسان: ص٩٠.

(٢٩) حقوق الطِّفل : ص ٣٨.

(٣٠) وقعة الطَّفِّ: ص٢٧٩، مقتل الخوارزمي: ٣٢/٢، ومقتل الحسين، للمقرَّم: ٢٧٦ ـ ٢٧٩، ويُنظر، مقتل الحسين في منابع أهل السُّنَّة، محمَّد علي حيدري، نشر سنابل، قم، إيران، د . ت: ٤٧٩ ـ ٤٨٠.

(٣١) كربلاء، الملحمة الخالدة والمدرسة الواعدة، ، دار المحجَّة البيضاء، ط١، بيروت ـ لبنان، ١٤٣٨هـ ، ٢٠١٧: ص ٢١٥.

(٣٢) وللاستزادة في ذات الموضوع يُنظر ملحق مجلَّة "حقوقنا"، ع٢٣، آب / ٢٠١٤، مجلَّة حقوقنا تصدر عن وزارة حقوق الإنسان العراقيَّة لتوثيق جرائم داعش الإرهابيّة.

(٣٣) مقتل الخوارزمي: ٣٧/٢.

(٣٤) المصدر السَّابق: ٣٦/٢.

(٣٥) حقوق الطِّفل: ص ٢٤.

(٣٦) يُنظر، مجتمعنا، المجتمع الفرعوني، السَّيِّد محمَّد باقر الصَّدر "رضوان الله عليه"، "مجموع محاضرات سماحة السَّيِّد الصَّدر، أعدَّها: محمَّد عليّ أمين،ط١، مط سلمان المحمَّدي، بغداد، العراق، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م: الفصل الثَّاني "الظالمون المستكبرون" ص ٤٩ـ ٧٣، في ثورة الحسين "عليه السَّلام" سنة ٦١هـ، واستباح المدينة المنورة لثلاثة أيام في وقعة الحرَّة سنة ٦٣هـ، وضرب "الكعبة المشرَّفة" بالمنجنيق ما أدَّى إلى إحراقها وهدِّ أركانها سنة ٦٤هـ، ورُمِيت مرَّة ثانية في زمن عبد الملك بن مروان سنه ٧٣هـ، ضربها الحجَّاج بن يوسف الثَّقفي؛ في قتاله لعبد الله بن الزُّبير، ويُنظر، موقع ويكيبديا / منتدى الكفيل.

(٣٧)(٣٨) ـ أعني به توجيه فتاوى التّكفير من قِبل الوهابيين إلى بقية المذاهب الإسلاميَّة، وأخصُّ منها إلى شيعة أهل البيت "ع"، (٣٨) وأعني بها مجمل الفتاوى التكفيريَّة من قِبل الوهابيين ضد المسلمين خارج البلدان العربيَّة، مثل الهند والباكستان وبنغلاديش، وإثارة النَّعرات الطَّائفية فيما بينهم، مما يرسم صورة قاتمة عن الإسلام والمسلمين! وكذلك استباحة دماء الأجانب في عقر دارهم كما حدث في فرنسا وبلجيكا!

(٣٩) ملحق مجلَّة "حقوقنا"، ع٢٣، آب / ٢٠١٤: ص١١.

انتهاك الطفولة في واقعة الطف

ثبت المصادر والمراجع

ـ القرآن الكريم .

(أ)

ـ أبو الشهداء، الحسين بن عليّ، عبَّاس محمود العقَّاد، مؤسَّسة هنداوي للتعليم والثَّقافة، القاهرة ـ مصر ، ٢٠١٢.

(ح)

ـ حقوق الطِّفل، التَّطور التأريخي منذُ القرن العشرين، غسَّان خليل، طبع على نفقة وزارة حقوق الإنسان العراقية؛ مساهمة منها في نشر ثقافة حقوق الإنسان، بغداد ٢٠٠٥.

(ر)

ـ رسالة الحقوق، للإمام زين العابدين بن الحسين "عليهما السَّلام"، شرح السَّيِّد علي القبانجي النجفي، فهرسة يوسف بقاعي ،ط٤ ، دار الأضواء، بيروت، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

ـ الرِّسالة البهيَّة في سيرة الحاكم مع الرَّعيَّة، تقديم وتحقيق وشرح السَّيِّد محمود المُقدَّس الغُريفي، وصدرت هن مؤسَّسة التاريخ العربي، بيروت لبنان، ومكتبة طريق المعرفة، النَّجف الأشرف ـ العراق، ١٤٣٠هـ .٢٠٠٩م.

(ش)

ـ شرح النَّووي على مسلم، يحيى بن شرف أبو زكريا النَّووي، دار الخير، د .مكان، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

(ع)

ـ عهد الإمام علي بن أبي طالب "عليه السَّلام" إلى مالك الأشتر، عامله على مصر، شرح محمَّد سعيد عبد الحسين الكاظمي، العتبة الكاظمية المقدَّسة، دار الكفيل للطباعة والنشر، ط١، بغداد، ١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م.

(ق)

ـ قوانين تحكم التاريخ، دروس من فكر السَّيِّد الشَّهيد محمَّد باقر الصَّدر "قُدِّس سرَّه الشَّريف"، ط١، إعداد مركز نون للتأليف والتَّرجمة، نشر جمعية المعارف الإسلامية، بيروت ـ لبنان، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

(ك)

ـ كربلاء، الملحمة الخالدة والمدرسة الواعدة، السَّيِّد حسين محمَّد هادي الصَّدر ، دار المحجَّة البيضاء، ط١، بيروت ـ لبنان، ١٤٣٨هـ ، ٢٠١٧: ص ٢١٥

(ل)

ـ لسان العرب، أبو الفضل جمال الدِّين محمَّد بن مكرَّم ابن منظور ت٧١١هـ، دار صادر، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٣: الجوهري ت٣٩٣هـ.

ـ اللهوف في قتلى الطُّفوف، لعلي بن موسى بن طاووس الحسينيِّ ت ٦٦٤هـ، منشورا المطبعة الحيدريَّة، النَّجف، ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م.

(م)

ـ مبادئ حقوق الإنسان، الجذور والبدايات، د. قصي عدنان الحسيني، دار الفراهيدي للنشر والتَّوزيع ،ط١ ، بغداد، ٢٠١٢م.

ـ مجتمعنا، المجتمع الفرعوني، السَّيِّد محمَّد باقر الصَّدر "رضوان الله عليه"، "مجموع محاضرات سماحة السَّيِّد الصَّدر، أعدَّها: محمَّد عليّ أمين،ط١، مط سلمان المحمَّدي، بغداد، العراق، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.

ـ مجمع الأمثال ،أبو الفضل أحمد بن محمَّد الميداني ت٥٣٠هـ، تح: محمَّد مُحْيي الدِّين عبد الحميد، الناشر دار المعرفة، بيروت، د ت.

ـ مقتل الحسين "عليه السَّلام" لأبي المؤيد الموفق بن أحمد المكِّي الخوارزمي ت ٥٦٨هـ، تح: العلَّامة الشَّيخ محمَّد السَّماوي، ط١، مط مهر ، قم ـ إيران، ١٤١٨هـ .

ـ مقتل الحسين "عليه السَّلام"، للسَّيِّد عبد الرَّزاق المقرَّم، مط الكوثر، ط٣، توزيع مكتبة آل علي، قم ـ إيران، ١٤٢٦هـ. ق ، ١٣٨٤ه. ش.

ـ مقتل لحسين في منابع أهل السَّنَّة، محمَّد علي حيدري، نشر سنابل، قم ، إيران، د . ت.

(و)

ـ وقعة الطَّف، تح: الشَّيخ محمَّد هادي اليُوسفي الغروي، المجمع العالمي لأهل البيت "، عليهم السَّلام"، ط٢، ايران، ١٤٢٧هـ.

البحوث :

ـ بين تراث الإمام الصَّادق "عليه السَّلام"، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصَّادر عام ١٩٤٨م، "الرِّسالة الأهوازيَّة"، موازنة لنماذج مختارة، د. قصي عدنان الحسيني، بحث مُقدَّم إلى العتبة الكاظميَّة المقدَّسة في مؤتمرها السَّنوي الدُّولي الخامس، تحت شعار "من فكر أئمة البقيع ننهل، وبهداهم نعمل" للمدّة ٨ ـ ٩/ رجب/ ١٤٣٥هـ ـ ٨ ـ ٩ / ٥/ ٢٠١٤م.

الدَّوريات :

ـ مجلَّة البصائر، "صور من حقوق الإنسان في القرآن الكريم"، د.محمَّد باغستاني، ع ٤١، س ١٨، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

ـ مجلَّة "حقوقنا" الملحق، ع٢٣، آب / ٢٠١٤، تصدر عن وزارة حقوق الإنسان العراقيَّة لتوثيق جرائم داعش الإرهابيّة.

المصادر الإلكترونية :

ـ موقع جوجل، الباحث قرآني.

ـ وكيبيديا ، موقع الكفيل.

ـ المكتبة الشَّاملة / الإصدار الثَّاني.

انتهاك الطفولة في واقعة الطف